

القرار ٢٦٩٧ ( الدورة ٢٥ )  
ضرورة بحث الاقتراحات المتعلقة باعادة  
النظر في ميثاق الامم المتحدة

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها ٩٩٢ ( الدورة ١٠ ) المتخذ في ٢١ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٥ ،  
و ٢٢٨٥ ( الدورة ٢٢ ) المتخذ في ٥ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٦٧ والمتعلقين باجراءات اعادة  
النظر في ميثاق الامم المتحدة ،

وان تشير ايضا الى قرارها ٢٥٥٢ ( الدورة ٢٤ ) المتخذ في ١٢ كانون الاول ( ديسمبر )  
١٩٦٩ بعنوان " ضرورة بحث الاقتراحات المتعلقة باعادة النظر في ميثاق الامم المتحدة " ،  
وقد استمعت الى مختلف الآراء التي تم الاعراب عنها خلال النظر في هذا البند في دورتها  
الرابعة والعشرين والخامسة والعشرين ،

- ١ - ترجو الامين العام ان يدعو الدول الاعضاء الى موافاته ، قبل ١ تموز ( يوليه ) ١٩٧٢ ،  
بآرائها ومقترحاتها بصدد اعادة النظر في ميثاق الامم المتحدة ؛
- ٢ - كما ترجو الامين العام ان يوافي الجمعية العامة في دورتها السابعة والعشرين بتقرير  
يتضمن الآراء والمقترحات التي ابلغته اياها الدول الاعضاء بموجب الفقرة ١ أعلاه ؛
- ٣ - وتقرر أن تدرج في جدول الاعمال المؤقت لدورها السابعة والعشرين بندا عنوانه :  
" ضرورة بحث الاقتراحات المتعلقة باعادة النظر في ميثاق الامم المتحدة " .

الجلسة العامة ١٦٢٦  
١١ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٧٠

القرار ٢٦٩٨ ( الدورة ٢٥ )  
برنامج الامم المتحدة للمساعدة في تعليم القانون الدولي  
ودراسته ونشره وتفهمه على نطاق اوسع

ان الجمعية العامة ،

اذ تحيط علما مع التقدير بتقرير الامين العام عن تنفيذ برنامج الامم المتحدة للمساعدة في  
تعليم القانون الدولي ودراسته ونشره وتفهمه على نطاق اوسع ( ١٦ ) ،

- ١ - تخول الامين العام الاضطلاع ، في عام ١٦٧١ ، بالنشاطات المبينة في تقريره ، ولا سيما القيام بما يلي :
- ( أ ) تقديم خمسين عشرة منحة من منح استكمال التخصص ببناء على طلب حكومات البلدان المتنامية ؛
- ( ب ) توفير ما تصدره الامم المتحدة من منشورات قانونية جديدة لمؤسسات البلدان المتنامية التي تلقت من قبل منشورات الامم المتحدة القانونية بموجب هذا البرنامج ، وللمؤسسات الاخرى في البلدان المتنامية التي تطلب الدول الاعضاء المعنية توفيرها لها ؛
- ٢ - كما تخول الامين العام ان يقدم مساعدة على شكل منحة لنفقات سفر مشترك واحد من كل بلد متنام يدعى الى حضور الندوة الاقليمية التي ستعقد في افريقيا والدورة التدريبية الاقليمية التي ستقام في امريكا اللاتينية ؛
- ٣ - وترجو الامين العام ان يواصل جهوده لتشجيع التدريب والمساعدة في ميدان القانون التيارات الدولي في اطار البرنامج ، وذلك بغية تلبية الحاجة ، القائمة بوجه خاص في البلدان المتنامية ، الى تعزيز الخبرة القانونية في هذا الميدان ؛
- ٤ - وتعرب عن تقديرها لمنظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة لاشراكها في البرنامج ، وخاصة لما بذلته من جهود من اجل انماء تعليم القانون الدولي ؛
- ٥ - وتعرب عن تقديرها لمعهد الامم المتحدة للتدريب والبحث لاشراكه في البرنامج ، وخاصة في تنظيم الندوات والدورات التدريبية الاقليمية وفي تنفيذ برنامج منح استكمال التخصص في القانون الدولي ، المنظم برعاية الامم المتحدة والمعهد معا ؛
- ٦ - وتلاحظ مع التقدير عرض حكومة غانا توفير التسهيلات اللازمة للندوة الاقليمية التي ستعقد في افريقيا في عام ١٦٧١ ؛
- ٧ - وتكرر دعوتها للدول الاعضاء والهيئات المهمة بالأمر والأفراد الى التبرع لتمويل البرنامج ، وتعرب عن تقديرها لتلك الدول الاعضاء التي تبرعت لهذا الغرض ؛
- ٨ - وترجو الامين العام موافاة الجمعية العامة في دورتها السادسة والعشرين بتقرير عن تنفيذ البرنامج خلال عام ١٦٧١ ، والقيام ، بعد التشاور مع اللجنة الاستشارية المعنية ببرنامج الامم المتحدة للمساعدة في تعليم القانون الدولي ودراسته ونشره وتفهمه على نطاق اوسع ، بتقديم التوصيات المتعلقة بتنفيذ البرنامج في عام ١٦٧٢ والاعوام التالية ؛
- ٩ - وتقرر ان تدرج في جدول الاعمال المؤقت لدورتها السادسة والعشرين بندا عنوانه " برنامج الامم المتحدة للمساعدة في تعليم القانون الدولي ودراسته ونشره وتفهمه على نطاق اوسع " .

الجلسة العامة ١٦٢٦

١١ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٦٧٠